الجزائية: سجن مواطن 9 سنوات بتهمة عدم اعترافه بالجنسية السعودية

السعودية/ نبأ- قضت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض، أمس الأثنين، بسجن مواطن تسع سنوات في حكم ابتدائي، ومنعه من السفر خارج المملكة مدة مماثلة تبدأ بعد خروجه من السجن.

قرار المحكمة جاء بتهمة إعادة تغريد لما اعتبرته مسيئاً للدولة ويستهزيء بما أسمتهم ولاة الأمر، وزعمت أن التغريدات التي أعاد نشرها تدعو إلى عدم الاعتراف بالجنسية السعودية وتمجيد أحد المطلوبين من القطيف.

ومن بين الاتهامات التي وجهت إلى المواطن، تخزينه وإضافته في جهاز جواله المضبوط رقم مستخدم يخص أحد المطلوبين أمنياً، وزعمت المحكمة أنه شرع في شراء سلاح وقناصة لذلك المطلوب، وعدم إبلاغه الجهات المختصة عن متاجرة ذلك البائع في الأسلحة، واجتماعه بذلك المطلوب أمنياً ومشاهدته يحمل السلاح، وإبداء الأخير رغبته في إطلاق النار على رجال الأمن لقتلهم، بحسب زعم المحكمة، وتستره على ذلك ودعمه الإرهاب والأعمال الإرهابية من خلال تسليمه ذلك المطلوب مبالغ مالية ومستلزمات عينية، بحسب المحكمة الجزائية المتخصصة.